3028 - ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى ثنا هشام بن عروة حدثني أبي أخبرتني عائشة قالت Y خرجنا مع رسول ا A موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول ا A : من أحب أن يهل بعمرة فليهل و من أحب أن يهل بحجة فليهل فلولا إني أهديت لأهللت بعمرة فمنهم من أهل بعمرة و منهم من أهل بحجة فحضت قبل أن أدخل مكة فأدركني يوم عرفة و أنا حائض فشكوت ذلك إلى رسول ا A فقال : دعي عمرتك و انقضي رأسك و امتشطي و أهلي بالحج فلما كان ليلة الحصبة أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فأردفها فأهلت بعمرة مكان عمرتها فقضى ا حجتها و عمرتها و لم يكن في شيء من ذلك هدى و لا صيام و لا صدقة .

قال أبو بكر : قد كنت بينت في المسألة التي كنت أمليتها في التأليف بين الأخبار التي رويت في حجة النبي A أن عائشة إنما تركت العمل لعمرتها التي لم يمكنها الطواف لها بالبيت لعلة الحيضة التي حاضتها لا أنها رفضت تلك العمرة و بينت في ذلك الموضع أن في قول النبي A لها : طوافك يكفيك بحجتك و عمرتك دلالة على أنها لم ترفض عمرتها و إنما تركت العمل لها إذ كانت حائضا و لم يمكنها الطواف لها و بينت أن قوله : و لم يكن في شيء من ذلك هدى و لا صدقة و لا صيام أنها إرادات لم يكن في عمرتي التي اعتمرتها بعد الحج هدي و لا صدقة ولا صيام و الدليل على صحة هذا التأويل أن النبي عليه السلام قد نحر عن نسائه البقر قبل أن تعتمر عائشة هذه العمرة من التنعيم ألم تسمع قولها : فلما كان يوم النحر أدخل علينا بلحم بقر فقلنا : ما هذا ؟ فقيل : نحر النبي A عن نسائه البقر فقد خبرت عائشة أنه قد كان في حجها هدي قبل أن تعتمر من التنعيم و في خبر محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت في آخر الخبر قال : تعني النبي شيئا أهد لم ثم ففعلت بعمرتك فأهلي التنعيم إلى الرحمن عبد مع أخرجي ـ A